

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 7 جوان 2018  
يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة  
متصرف في الوثائق والأرشيف بسلك المتصرفين في الوثائق  
والأرشيف بدار الكتب الوطنية.

إن وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر  
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة  
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،  
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد  
89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 675 لسنة 1999 المؤرخ في 29 مارس  
1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المتصرفين  
في الوثائق والأرشيف كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1036  
لسنة 1999 المؤرخ في 17 ماي 1999 والأمر عدد 810 لسنة  
2003 المؤرخ في 7 أفريل 2003،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27  
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،  
وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12  
سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 22 نوفمبر 2016  
المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى  
رتبة متصرف في الوثائق والأرشيف بسلك المتصرفين في الوثائق  
والأرشيف.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بدار الكتب الوطنية يوم 27 أوت 2018  
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف  
في الوثائق والأرشيف بسلك المتصرفين في الوثائق والأرشيف.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة (1)  
واحدة.

الفصل 3 - تختتم قائمة تسجيل الترشيحات يوم 27 جويلية  
2018.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية  
التونسية.

تونس في 7 جوان 2018.

وزير الشؤون الثقافية

محمد زين العابدين

اطلع عليه

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 7 جوان 2018  
يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل  
بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية بدار الكتب  
الوطنية.

إن وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر  
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة  
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،  
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد  
89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري  
1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محلي  
وتقني الإعلامية للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي  
نقحته أو تكمته وخاصة الأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في  
21 جانفي 2009،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27  
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12  
سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 12 ماي 2014 المتعلق  
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة  
محلل بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بدار الكتب الوطنية يوم 27 أوت 2018  
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل  
بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة (1)  
واحدة.

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 27 جويلية 2018.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية  
التونسية.

تونس في 7 جوان 2018.

وزير الشؤون الثقافية

محمد زين العابدين

اطلع عليه

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد